3395 - حدثنا عبيد ا بن عمر بن ميسرة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار أن رافع بن خديج قال .

أمر عن A ا رسول نهى فقال أتاه عمومته بعض أن فذكر A ا رسول عهد على نخابر كنا Y كان لنا نافعا وطواعية ا ورسوله أنفع لنا وأنفع قال قلنا وما ذاك ؟ قال قال رسول ا A " من كانت له أرض فليزرعها أو فليزرعها أخاه ولا يكاريها بثلث ولا بربع ولا بطعام مسمى " صحيح K .